

جهود مؤسسة الحسبة في مكافحة الانحرافات التجارية في الأندلس ما بين القرنين
(4-6هـ/10-12م)

**Efforts of the Al-Hisba Foundation in combating
commercial deviations in Andalusia between the two
centuries**

(4-6 A.H./10-12 A.D.)

فعاليات الملتقى الوطني الموسوم بـ:

"جهود علماء الغرب الإسلامي في معالجة الآفات الاجتماعية"

مخبر البحث في الدراسات الأدبية والانسانية كلية الآداب والحضارة الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة.

يومي الاثنين والثلاثاء 25-26 شوال 1444 هـ الموافق لـ 15-16 ماي 2023م

• اسم ولقب المؤلف الأول: بشرى فداوي

الدرجة العلمية والعنوان المهني: طالبة دكتوراه جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

البريد الإلكتروني المهني: bouchra.fedd@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/..../.. تاريخ القبول: 2023/..../.. تاريخ النشر: 2023/09/25

الملخص

عرفت الحياة الاقتصادية في الأندلس في عهد المرابطين ما بين القرنين (4-6هـ/10-12م) تطورا وازدهارا كبيرا مس مختلف الميادين الاقتصادية من زراعة وصناعة وتجارة انعكست آثارها الإيجابية على المجتمع الأندلسي، ولكن ورغم ذلك التطور إلا أن هذا لم يمنع من تفشي بعض مظاهر الانحرافات التجارية التي كان لها وقعها على الدولة والاقتصاد كالغش في البيوع واحتكار السلع... وغيرها، وقد كانت تلك الانحرافات محصلة لجملة من العوامل المختلفة لتجد السلطة ومؤسسة الحسبة نفسيهما مجبرتين على العمل للحد من تفاقم هذه الآفات وردعها بمختلف الإجراءات والأساليب لما لها من آثار سلبية.

الكلمات المفتاحية: الانحرافات التجارية، الغش في البيوع، الحسبة، الاقتصاد، الاحتكار.

Economic life in Andalusia during the Almoravid era between the two centuries (4-6 AH / 10-12 AD) witnessed a great development and prosperity, affecting various economic fields such as agriculture, industry and trade, whose positive effects were reflected on Andalusian society. However, despite this development, this did not prevent the spread of some commercial deviations that had an impact on the state and the economy, such as fraud in sales, monopolizing commodities... and others. These deviations were the result of a number of different factors, so that the authority and the Hisba institution found themselves forced to work to limit the exacerbation of these scourges and deter them with various measures and methods because of their negative effects.

Keywords: commercial deviations, fraud in sales, hisba, economy, monopoly.

المقدمة:

يلعب الاقتصاد دورا هاما في قوة الدولة واستمراريتها ذلك أنه يعتبر انعكاسا لمدى تلك القوة وسيطرتها على أقاليمها، لذلك نجد أنّ المرابطين في الأندلس قد حرصوا على العناية به وتطويره فنشطت الأسواق الداخلية والخارجية، وتنوعت المبادلات التجارية سواء مع الممالك والإمارات الإسلامية وكذا دويلات الغرب المسيحي. لكن ورغم ذلك التطور إلا أنّ الاقتصاد المرابطي لم يسلم من الانحرافات التجارية التي أفرزت انعكاسات سلبية على الدولة، خاصة إذا علمنا أن بلاد الأندلس كغيرها من بلدان الغرب الإسلامي شهدت ظروفًا واضطرابات سياسية واقتصادية عملت على استفحال تلك الانحرافات.

إنّ هذه الورقة البحثية تستهدف الإجابة عن إشكالية تتركز في سؤال جوهري هو: "ما هي أشكال الانحرافات التجارية التي عرفها المجتمع المرابطي؟"، تندرج ضمنه الإشكاليات الفرعية التالية: "فيما تمثلت جهود السلطة ومؤسسة الحسبة؟ وهل حققت تلك الجهود الأهداف التي بذلت لأجلها؟".

ولتقصي حيثيات هذه الانحرافات اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يتماشى وطبيعة الموضوع محل الدراسة، والذي يهدف إلى الكشف عن أهم الآفات التجارية التي شاعت خلال حكم المرابطين لبلاد الأندلس، وكيف عملت السلطة ومؤسسة الحسبة للقضاء عليها والحد من انتشارها؟

كما اعتمدنا خطة بحث قوامها كالتالي:

مقدمة

1) أشكال الانحرافات التجارية خلال القرنين (4-10/6-12م):

- الغش في البيوع

- المضاربة واحتكار السلع

- التطفيف في المكاييل والأوزان

- تزوير العملة

2) الانعكاسات المترتبة عن الانحرافات التجارية

3) جهود السلطة المرابطية ومؤسسة الحسبة في الحد من تلك الانحرافات

خاتمة

1) أشكال الانحرافات التجارية خلال القرنين (4-6هـ/10-12م):

قبل الحديث عن أشكال الانحرافات التجارية لابد لنا أن نحاول ضبط مفهوم خاص بمعنى الانحراف، وسنحاول التطرق إلى ذلك فيما يلي:

إن معنى الانحراف في مدلوله اللغوي مشتق من حرف، يحرف، حرفاً، فإذا مال الإنسان عن شيء يقال تحرف وانحرف¹. أما من الناحية الاصطلاحية والشرعية فقد ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز هذه اللفظة بقوله: "من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه"²، والتي تعني حسب السياق التغيير.

فالمنحرف من المنظور الشرعي هو الخارج عن منهج الله سبحانه وتعالى في دينه الذي ارتضاه للناس بما يتضمنه من أوامر ونواهي، على أن هذا الخروج لا يتضمن المظهر الديني والتعبدي، بل يشمل المظهر الاجتماعي الذي يبتغي الشرع من ورائه صلاح المجتمع بتوجه إسلامي³. كان هذا تعريفاً مختصراً لمعنى الانحراف، أما بالنسبة لأنواعه فهو متعدد فهناك انحراف أخلاقي، وانحراف عقائدي تعبدي، وانحراف اقتصادي تجاري والذي هو محل دراستنا، وهذا الأخير بدوره له عدة أشكال، وهي:

1.1) الغش في البيوع:

تعتبر عملية البيع من المعاملات المالية التي أجازها الشارع الحكيم وأحلها وذلك مصداقاً لقوله تعالى: "وأحل الله البيع وحرم الربا"⁴، وبالتدبر في هذه الآية الكريمة يمكننا أن نستخلص أن هناك بيعاً أحلت وأخرى فاسدة حرّمها الله تعالى مثل الربا وذلك لما فيه من مظالم للناس.

من هذا المنظور عمد جموع الفقهاء إلى التفصيل في عمليات البيع وأنواعه سواء المشروعة منه أو الغير مشروعة قصد تنظيمها وضبطها، ولكن ورغم هذا التنظيم إلا أن ذلك لم يمنع من تسجيل العديد من التجاوزات التي مارسها الباعة في الأسواق، وهذا ما يؤكد أحد فقهاء الحسبة بقوله: "وتقرّر في حقيقة علمي من أخبار مفسدي الباعة والصنّاع بالأسواق، وغشهم... وبخسهم واستعمال الخداع في معاملتهم والتلبس عليهم"⁵. ويعد قيام الباعة وأصحاب المهن، وكذا أرباب الصناعات بخلط جيّد السلعة برديعتها من أكثر قضايا الغش التي تصدى لها صاحب السوق⁶.

¹ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن المنظور: لسان العرب، مج9، نشر أدب الحوزة، د.ط، 1405هـ، ص43.

² سورة النساء، الآية 46.

³ رقية بن خيرة: الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس هجري (11-12م) -دراسة في ظاهرة الانحراف- أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، (1437-1438هـ/2016-2017م)، ص24.

⁴ سورة البقرة، الآية 275.

⁵ أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي المشهور بابن رشد الحفيد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد ج2، تح، عبد الله عبادي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، ص1556-1562.

⁶ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص188.

تعددت الأساليب التي كان يستخدمها المدلسون تعددا كبيرا لا يمكن حصره حصرا دقيقا، وقد حاولت مؤسسة الحسبة التنبيه إلى الكثير من تلك الأساليب حتى يمكن معرفتها ومواجهتها، وبالرغم من ذلك إلا أنها لم تستقص هذه الأساليب¹، وفي ذلك قيل: "ولما كانت الاختراعات لا تحصر والحيل لا تحصى رأيت أن أكتفي في كل باب بمقدمة يستدل بها على ما سواها قصدا للاختصار²." لذلك لا يسعنا في مبحثنا هذا سوى ذكر البعض منها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر³، ومن ذلك:

الغش بالخلط بين درجتين من السلعة مثل خلط السلعة الرديئة بالجيدة وبيعها معا، وهذا ما يحدث مع بعض السلع كالعسل والزيت والسمن والدقيق والجبين⁴، أو خلط السلعة القديمة بالجديدة كالزيت واللبن واللحوم والأسماك والخبز والحناء⁵.. كذلك الغش بالخلط بين سلعتين مثل خلط نوعين من الذهب والفضة بالنحاس⁶، وفي العقارات وعيوب الدور والخوانيت التجارية كوجود المطمورة بقرب الحيطان أو تحتها أو السقف الذي يخشى سقوطه⁷.

ونعتقد أن ظاهرة الغش قد خضعت لظروف السوق العامة التي تحكم فيها ودفعت بأولئك التجار والمنتجين إلى التخلص من سلعتهم تفاديا لكسادها وخاصة في فترات الأزمات الاقتصادية، كما نعتقد كذلك أن انتهاجهم لهذا السلوك كان بدافع سعيهم للمحافظة على مكتسباتهم المالية والاقتصادية⁸.

2.1 المضاربة واحتكار السلع:

يعرّف الاحتكار على أنه الطعام الذي يذخر ينتظر به غلاء الأسعار، وهو ظلم عام وصاحبه مذموم في الشرع لقوله _صلى الله عليه وسلم_: "من احتكر الطعام أربعين يوما، ثم تصدّق به، لم تكن صداقته كفارة لاحتكاره". وروى ابن عمر أيضا عن النبي _صلى الله عليه وسلم_: "من احتكر الطعام أربعين يوما فقد برئ من الله وبرئ الله منه"⁹. ذلك أن التجار يلجأون إليه لزيادة أرباحهم مستغلين بذلك الظروف المعيشية المزرية التي يعيشها الناس أو نتيجة لندرة المواد الغذائية وقتها وتزايد الطلب عليها.

¹ شيماء فرغلي: الجريمة والعقاب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط الخلافة الأموية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، مصر، 2020م، ص74.

² السقطي: رسالة في آداب الحسبة، د. دار نشر، د.ط، د.ت، ص18.

³ انظر إلى الجدول المرفق في قائمة الملاحق حول طرق الغش.

⁴ ابن عبد الرؤوف: ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تج: ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي للأثار الشرقية، د.ط، القاهرة، 1955م، ص86-97.

⁵ السقطي: رسالة في آداب الحسبة، د. دار نشر، د.ط، د.ت، ص22.

⁶ أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل الأندلس والمغرب، ج6، دار الغرب الإسلامي، د.ط، بيروت، 1401هـ/1981م، ص51.

⁷ نفسه، ص50.

⁸ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص188-189.

⁹ الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، د.ط، القاهرة، 1365هـ/1946م، ص13.

ويمثل الاحتكار مظهرا من المظاهر المتنوعة للانحراف والتي شهدها المجتمع الأندلسي خلال الفترة محل الدراسة¹، حيث أنه خلال القرن (6هـ/12م) اشتدت المجاعة والوباء بالناس بقرطبة وكثر عدد الموتى، بلغ مد القمح خمسة عشر دينارا²، "كما شهدت إشبيلية³ أواخر عصر المرابطين وبداية عهد الموحدین شدة عظيمة من عدم القوت حتى بيعت خبزة بدرهم ونصف، وبيع قذح القمح سنته ثلاثين درهما⁴، وباع الناس أموالهم بإشبيلية بالأيسر اليسير، واستوى الغني والفقير⁵." ومن هنا نستخلص أنه كان للظروف الطبيعية والأزمات الاقتصادية دور في تفشي ظاهرة الاحتكار.

ولم يقتصر ممارسة الاحتكار على التجار فقط بل كان للدولة أيضا دور في ذلك من خلال تسعير المواد الاستهلاكية المختلفة "وفرض قدر معلوم على الأثمن في الأسواق، وذلك يزيد في أواخر الدولة زيادة بالغة، ويؤذن باختلال العمران وقد كان وقع منه بالأندلس⁶." ففي عصر المرابطين ونتيجة للأزمة المالية فرضت الدولة ضرائب على كل السلع، بل أنّ الضريبة كانت تؤخذ أكثر من مرة، وقد اتسم تحصيل هذه الضرائب بشئ كثير من الظلم والتعدي⁷ وقد كان ذلك الاحتكار منوطا بجملة من العوامل لم تكن طبيعية فقط كما سبق وأشرنا بل تدخلت فيها أيضا عوامل بشرية كفرض ضرائب ومكوس والتربص بالتجار وغيرها.

ومهما تعددت الدوافع التي كانت وراء انتشار ظاهرة الاحتكار في المجتمع غير أنها جسدت في الواقع انحراف أخلاقيات التعامل الاقتصادي الذي عملت المنظومة الفقهية على تكريسها في خطابها الدّيني⁸.

3.1) التطفيف في المكييل والأوزان:

يعد التطفيف والغش في الأوزان والمكييل من أهم الظواهر السلبية التي طغت على المجتمع الإسلامي عامة والأندلسي خاصة، كما يعتبر من المعاملات التي حرّمها الله سبحانه وتعالى مصداقا لقوله: "ويل للمطففين الذين إذا آتوا على الناس يستوفون⁹." "فلا خير في التطفيف ولكن يصب عليه حتى يجنّبده، فإذا جنبده أمسك¹."

¹ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص 191.

² ابن قطان المراكشي أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتّاني: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزّمان، تح: محمود علي مكي، دار الغرب الإسلامي، ط2، بيروت، 1990م، ص 226.

³ مدينة بالأندلس جليلة بينها وبين قرطبة مسيرة ثلاثة أيام، ومن الأميال ثمانون، وهي مدينة قديمة أزلية، يذكر أن أصل تسميتها "إشبالي" ومعناه "الأرض المنبسطة". انظر: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط1، لبنان، 1975م، ص 18.

⁴ انظر الجدول المرفق في قائمة الملاحق حول أسعار المواد.

⁵ ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب - قسم الموحدین -، تح: محمد إبراهيم كتّاني وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ/1985م، ص 38.

⁶ ولي الدين عبد الرحمن بن محمد بن خلدون: المقدمة، ج1، تح: عبد الله محمد درويش، دار يعرب، ط1، 1425هـ/2004م، ص 470.

⁷ عزيز أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الشروق، ط1، 1403هـ/1983م، ص 276.

⁸ رقية بن خيرة: المرجع السابق، ص 193.

⁹ سورة المطففين، الآية 1-2.

ولذلك وضعت معايير الميزان السليم وكيفية استخدامه من طرف فقهاء الحسبة لتجنب ذلك، منها: "أنّ أصح الموازين وضعا ما استوى كفتاه ، وكان ثقب علاقته في جانبي وسط القصبه في ثلث سمكها، فيكون تحت مرود العلاقة الثلث ومن فوقه الثلثان، وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قب العلاقة، وتثبت الكفة سريعا بأدنى شئ². وينبغي له إذا شرع في الوزن أن يسكن الميزان، ويضع فيها البضاعة برفق، ولا يلحق البضاعة من يده في الكفة تحليقا³." وغيرها من الشروط التي أفردت في هذا المجال.

ومن خلال الإطلاع على مختلف مصادر الحسبة فإنه يتضح لنا أن هذه الظاهرة قد اتخذت عدة أشكال يمكن ذكرها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، منها:

الغش بإنقاص سعة المكيال، مثل رش الزفت في المكيال لإنقاص السلعة بما يساوي مقدار الزفت⁴ أو حشو المكاييل النحاسية بالطين اليابس أو الجبس⁵. والإنقاص في الصنوج والموازين، مثل استخدام صنوج من رصاص مخوفة ملئت شمعا فلا تعطي الوزن، أو موازين من الحجارة ينحتها الوزانون بأنفسهم⁶. وزيادة وزن الكفات من الحجارة فتلتصق بها الأشياء اللزجة في حال الوزن فتثقل⁷، وأيضا إضافة بعض المواد لزيادة وزنها وهو ما يعني إنقاص الوزن الحقيقي المباع، ويتم ذلك عن طريق وضع بعض السلع في الماء لزيادة وزنها كالحبوب مثل القمح والشعير⁸. وقد كان المحتسبون وأمناء السوق على إطلاع بكل شاردة وواردة فيما يتعلق بالحيل التي تم استخدامها الباعة لتحقيق غاياتهم والتطفيف في الموازين.

4.1 تزوير العملة:

تعد العملة دليلا موثقا ينم عن المستوى الحضاري العام للمنطقة التي تضرب فيها، ومن ناحية أخرى تمثل سيادة الدولة وشرعيتها، وعليه لا تستطيع العملة أن تزدهر في بلد من البلدان إلا في ظروف اقتصادية مستقرة، ورعاية ثابتة من الحكام⁹، وبما أن أسواق الغرب الإسلامي قد عرفت خلال العصر الوسيط حركة نشيطة في عمليات البيع والشراء، وكان النقد هو أساس التعامل ويتمثل على الخصوص بالنسبة للعصر المرابطي في المثلقال أو

¹ يحي بن عمر: أحكام السوق، د.ط، د.ت، ص72.

² الشيزري: المصدر السابق، ص18.

³ نفس المصدر، ص18.

⁴ عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي: رسالة في الحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسبة، تح: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة، 1955م، ص126.

⁵ شيماء فرغلي: مرجع سابق، ص75.

⁶ السقطي: مصدر سابق، ص12-18.

⁷ ابن عبد الرؤوف: مصدر سابق، ص107.

⁸ نفسه، ص78.

⁹ نصيرة عزرودي: الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد رقم09، ديسمبر 2014م، ص317.

الدينار الذهبي، إلى جانب الدرهم وما يرتبط به من وحدات نقدية¹. فإن ذلك أدى إلى تطور العملة المرابطية في بلاد الأندلس.

ولاشك أنّ استعمال ذهب غانة المعروف بجودته ووفرتة في عصرهم بسبب تحكم في مناجمه وطرق تجارته كان له الأثر البالغ في جودة الدينار في هذا العصر، حيث بلغت درجة نقاوته 95%²، متفوقا بذلك على العديد من العملات المعاصرة له.

لكن ورغم التطور النقدي وتفوق العملة المرابطية إلا أنّ ذلك لم يمنع من أن يطالها الغش والتزييف³، وقد نعى "ابن عبدون" "الصيارفة عن تبديل الدينار المرابطي الذهبي بالفضة لأنّه من الرّبا"⁴. " حيث أكدت كتب النوازل انتشار العملة المزيفة في بلاد الأندلس والأكيد أن هذه النقود قد أضرت بالرعية كثيرا⁵ ولم يقتصر الضرر على الرعية فقط بل حتى على العملة في حد ذاتها، فقد تراجعت قيمتها أواخر عصر المرابطين لجملة من العوامل منها نقص معدن الذهب بسبب الأزمات السياسية والاقتصادية، ولعلّ ما زاد انتشارها هو ضرب العملة خارج دار السكة بعيدا عن رقابة السلطان⁶. ومن هذا يمكننا أن نستخلص أن تزييف العملة من قبل الصيارفة وخلطهم بين الذهب والفضة أو المعادن الأخرى كالنحاس عمد إلى انتشار الفساد المالي والانحرافات الاقتصادية التي تتعارض وطبيعة الشرع لذلك كان لزاما على الفقهاء التدخل للحد من هذه الظاهرة.

2) الانعكاسات المترتبة عن الانحرافات التجارية:

إنّ مختلف الانحرافات التجارية التي شهدتها بلاد الأندلس خلال حكم المرابطين كان لها جملة من الانعكاسات والآثار سواء على الدولة أو الرعية على حد سواء وقد ظهرت هذه الآثار جلية في المجتمع، يمكننا أن نستخلص أهمها:

تراجع أخلاقيات أهل الأندلس خلال عصر المرابطين وسيادة حالة من الانغماس في المحرمات والانكباب عليها بشكل كبير متجاهلين قيمة التقوى والزهد الذي عرفته بلادهم قبل ذلك⁷، بوصفها قاعدة إيمانية صلبة ينطلق منها السلوك الأخلاقي المثالي⁸، ما يدل على أن تراجع القيم والمبادئ الأخلاقية فيها وانقلاب أحوالها.

¹ بوتشيش ابراهيم قادري: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 2002م، ص105.

² عبد العزيز حاج كولة: النظام المالي في الأندلس عصري ملوك الطوائف والمرابطين من خلال النوازل الفقهية، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد13، العدد1 جانفي2021م، ص677.

³ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص190.

⁴ ابن عبدون: مصدر سابق، ص46.

⁵ عبد العزيز حاج كولة: مرجع سابق، ص678.

⁶ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص190-191.

⁷ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص197.

⁸ يوسف شحدة الكحلوت: الأخلاق الإسلامية في الشعر الأندلسي عصر ملوك الطوائف، د.د.ن، د.ط، 1431هـ/2010م، ص141.

كذلك كانت طبيعة المجتمع الأندلسي الذي أعلى من القيم المادية الاستهلاكية، إذ انصبت جل صناعاته على المواد الاستهلاكية وإنتاج الكماليات الموجهة إلى السلطة والفئات العليا من المجتمع وفق ما تتطلبه الحياة الحضرية وما يتناسب مع طابع الترف والدعة¹، دور في استفحال ظاهرة الربا وكثرة التعامل بها بحيث طرحت مسائل عن كيفية التعامل مع أموال التجار المرابين².

أما فيما يخص تزييف العملة والنقود فقد نتج عنها كذلك مجموعة من المشاكل التي عقدت المعاملات التجارية داخل الأسواق من خلال بروز عيوب عمليات البيع والشراء لاسيما مشكلة الصرف³، كما أضحى القائمون على العمليات النقدية يستغلون تعدد العملات واختلاف حالة الصرف للتحايل من أجل كسب أرباح هامة دون مراعاة للمحاذير الشرعية⁴.

انتشرت كذلك عملية البيع بالسلف إما نقدا بنقد أو سلعة بنقد أو سلعة بسلعة أخرى، وساعة هذا النوع على استغلال المزارعين إبان انخفاض سعر المحاصيل التي يخزنونها لبيعها بعد ارتفاع أثمانها⁵.

3) جهود السلطة المرابطية ومؤسسة الحسبة في الحد من تلك الانحرافات:

إن استفحال الانحرافات التجارية وشيوع البيوع الفاسدة والمعاملات المالية والنقدية المحرمة في الأندلس على عهد المرابطين، وبالإضافة إلى مختلف النتائج المترتبة عنها كلها عوامل عجلت بتحريك الدولة ومؤسسة الحسبة للقضاء على كل تلك الانحرافات أو على الأقل التخفيف منها داخل المجتمع، من هذا المنطلق كان لابد لمؤسسة الحسبة التحرك لأداء هذا الدور المنوط بها، فما معنى الحسبة؟ وما هي الآليات التي عمدت إلى انتهاجها خلال حكم المرابطين للحد من تلك الآفات؟

تعرف -الحسبة بكسر الحاء- من الاحتساب بمعنى ادّخار الأجر، ويكون بمعنى الاعتداد بالأشياء، ويكون من الاحتساب بمعنى حسن التدبير، ومن ذلك قولهم "فلان حسن الحسبة" أي حسن التدبير والنظر⁶.

والحسبة وظيفة دينية، شبه قضائية، عرفها التاريخ الإسلامي، تقوم على فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رغم أنّ الأصل في النظام الإسلامي قيام الناس جميعا بذلك الواجب، فقد خصص لها في بعض العصور

¹ ابراهيم القادري بوتشيش: أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القرن الثالث هجري حتى ظهور الخلافة (316/250هـ)، مطابع منشورات عكاظ، د.ط، الرباط، د.ت، ص 88-90.

² ابن رشد الجد: مسائل أبي الوليد ابن رشد، ج1، تح: محمد الحبيب التحكاني، دار الآفاق الجديدة، ط2، تطوان، المغرب، 1414هـ/1993م، ص 552-563.

³ بوتشيش ابراهيم: إضاءات، مرجع سابق، ص 106.

⁴ رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص 190.

⁵ بوتشيش ابراهيم: إضاءات، مرجع سابق، ص 107.

⁶ محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الإخوة: معالم القرني في أحكام الحسبة، تح: محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطبعي، الهيئة المصرية للكتاب، ط1، مصر، 1408هـ، ص 23.

الإسلامية موظفاً خاصاً يسمى "المحتسب" إذا كان معيناً من ولي الأمر، و"المتطوع بالحسبة" إذا قام بها دون تكليف¹. وقد أشار جموع الفقهاء إلى شروط تولي هذه الوظيفة وأفردوا فيها فصلاً كبيراً².

أمّا فيما يتعلق بدور المحتسب في الأندلس في مجال مكافحة المظالم التي تشهدها الأسواق فإنّ خطة الاحتساب عندهم موضوعة في أهل العلم والفطن، وكأنّ صاحبها قاض، والعادة فيه أن يمشي بنفسه راكباً على الأسواق وأعوانه معه³، وذلك لمراقبتها وكشف الغشاشين والمحتكرين ومعاقتهم على أفعالهم.

ومن بين ما يقوم به المحتسب "إصلاح آلات الكيل والوزن بالتحقيق السديد، وضبط الأشياء المشتتة من التبيد، وحشو البياعات والصناعات من أنواع الغش والتدليس في الثمن والمثمن، ووجوه الخيانة، والمنع من تلقي السلع قبل أن ترد إلى أسواقها العامة⁴، كما "ينبغي عليه يجدد النظر في المكاييل ويراعي ما يطففون به المكيال⁵، وغيرها من طرق مراقبة الأسواق.

كما تعددت وسائل وأساليب المحتسب في ردع أصحاب المظالم للحد من تجاوزاتهم الممارسة في السوق، ومن بين تلك الوسائل:

التعريف والتنبيه، وذلك في حق الجاهل الذي وقع في المنكر على غرة وجهالة، والوعظ والتخويف بالله عزّ وجل، ذلك في حق المقترف للمنكر مع العلم به، والرّجر والتأنيب والإلاظ بالقول والتفريع باللسان والشدة في التهديد وذلك فيمن لم ينفذ فيه عظة ولا ينهيه رفق ولا لطف أو التعزير بإيقاع العقوبة والتنكيل بالفاعل إمّا بالضرب أو التّفي أو التجريس أو الحبس⁶، فمثلاً في "الملاحف الرديئة النسيج فقد أفتي فيها بالإحراق بالنار أو تقطيعها أو تقديمها للفقراء، وليؤدّب بالضرب الوجيع، ولا يتصدق عليه به⁷، أمّا من غشّ في الكيل والميزان فليخرج من السوق، و ذلك أشد عليه من الضرب⁸."

على الرغم من الضبط والتنظيم الذي حاول الفقهاء وضعه إلا أنّ ذلك لم يمنع من تسجيل العديد من التجاوزات التي مارسها الباعة في الأسواق، وهذا ما يؤكده الفقهاء بقوله: "وتقرّر في حقيقة علمي من أخبار

¹ ابن الإخوة: مصدر سابق، ص 23.

² لتفاصيل أكثر حول شروطها، انظر: ابن تيمية: الحسبة في الإسلام ص 11. ابن الإخوة: معالم القرى في طلب الحسبة، ص 23.

³ أحمد بن محمد بن أحمد المقرئ، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين الخطيب، تح، إحسان عباس، ج 1، دار صادر، د. ط، بيروت، 1986 م،

⁴ الجرسيفي: مصدر سابق، ص 120.

⁵ الشيزري: مصدر سابق، ص 20.

⁶ شنيبة حسين: الحسبة والمحتسب في الأندلس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة العربية الإسلامية، جامعة الجزائر 1 (1432-1433هـ/2011-2012م)، ص 153-155.

⁷ الجرسيفي: مصدر سابق، ص 125.

⁸ نفسه، ص 125-126.

مفسدي الباعة والصنّاع بالأسواق وغشهم في الكيل والميزان، واستعمال الخداع للناس في معاملتهم والتلبس
عيلهم¹."

الخاتمة:

شهدت الدولة المرابطية ببلاد الأندلس جملة من الانحرافات التجارية والاقتصادية التي مسّت كل جوانب
الدولة، فتعددت أشكالها ما بين الغش في البيوع والمضاربة والاحتكار بالإضافة إلى التطفيف في المكاييل والموازين
وتزوير العملة والغش في النقود، كل هذه المعاملات كانت محصّلة لجملة من الظروف والعوامل السياسية
والاقتصادية المتأزمة التي شهدتها الدولة المرابطية.

تعددت الأساليب والوسائل التي انتهجها الغشاشون والمحتكرون والتجار خلال ممارستهم للبيوع الفاسدة رغبة
في تحقيق الربح السريع، كما أنّ تكتّمهم على بعضها ساعد على استفحال المعاملات المالية الغير مشروعة
والمظالم مستغلين في ذلك كل الفرص التي أتاحت لها من ضعف الدولة وغياب الرقابة وقبول بعض المحتسبين
الرشاوي مقابل التستر على أفعالهم، ضارين الجانب الديني والفقهني والقانوني عرض الحائط، لينعكس ذلك
بعواقب وخيمة على الدولة المرابطية والمجتمع والتي ظلّت تترص به وتنخر فيه حتى عملت على زعزعتة.

عملت الدولة ومؤسسة الحسبة جاهدتين من أجل القضاء على كل مظاهر الفساد الاقتصادي والتجاري
مستخدمة في ذلك العديد من الأساليب من زجر وتعزيز وتأديب وغيرها، إلا أنّ ذلك لم يكن كافيا في ظل غياب
الصرامة التامة والرقابة المتشددة، والتستر على الكثير من مظالم الباعة وأرباب الصنائع وأصحاب المهن والحرف،
بل أنه كان هناك في بعض الفترات والمواقف تواطؤ للحسبة والمحتسب بعد أن تقلّد هذا المنصب أشخاص تجردوا
من كل شروطها وشغلها أشخاص لا يختلفون في ظلمهم عن الذين مارسوا كل أشكال الانحرافات التجارية.

¹ ابن رشد الحفيد: مصدر سابق، ج2، ص1556-1562.

الملاحق

الملحق رقم 1: خاص بأساليب الغش المستخدمة من قبل الصناع والباعة مستخرجة من كتب الحسبة الأندلسية

المصدر	المواصفات التي ينبغي احترامها	أساليب الغش المعتمدة	الصناع والباعة
رسالة ابن عبدون، ص ص 38-35	-ينبغي أن تكون القوالب وافرة، ويكون طولها وعرضها معلوم لدى المحتسب، يجب التقليل من الرمل واتخاذها من التراب، وأن تكون بمقدار حسن ولها موضع معدل	-صناعة الأجر والقراميد بقوالب بالية وناقصة، وإضافة الرمل فيها وتسييلها	صانعو مواد البناء والفخار
رسالة ابن عبد السرووف، ص 114	-يجب أن يحد النشارون الخشب وفق الحد الذي حدد به -غربة الجبس بالغربال الوسط قبل طيحه -لا ينبغي إضافة الرمل ويجب أن يبلغ هؤلاء في تبييسه	- نشر الخشب من غير الحد الذي حدد به -خلط الجبس بالتراب عند الطبخ -يعمد الفخارون إلى تسييل التراب وتطييبه وإضافة الرمل فيه	
رسالة ابن عبدون، ص 38	- ينبغي أن يباع في الأرض ليظهر ما داخل الحزم -يجب حفظه من البلل	-إظهار الحطب الغليظ وإخفاء الضرم منه -تبليل الفحم ليثقل وزنه	بائعوا الحطب والفحم
رسالة ابن عبدون، ص ص 45-42	-لا ينبغي زيادة الماء في اللين، وفي حالة الغش يتصدق به -التفريق بين جيدها وردئتها وبين كبيرها وصغيرها في البيع -لا ينبغي خلط الحوت البائت بأخر طري	-زيادة اللين في الماء - خلط التين الجيد بالرديء، وبيعها حزما مربوطة بعد خلط جيدها برديئها -خلط الحوت البائت بالطري	بائعوا المواد الغذائية والفواكه وألوان المطبوعات

الملاحق

رسالة ابن عبد السرؤوف، ص، ص87- 103 السقطي، ص، ص33-38	-لا يباع الخبز إلا بميزان ويتفقد طبخه ويتفقد فتاته كذلك -لا ينبغي الخلط بين جيد الزيت وردئيه -التفريق بين أصناف الجبن في البيع -يؤمر الخلال ألا يضيف الماء في الخل -لا يجعل الدقيق في الجبن، ولا يكون الزبد إلا خالصا، ويتفقد عسل الهريسة وسمنها، ولا تكون شديدة جدا - ينبغي التفريق بين اللحم المهزول والسمن في البيع، لا تباع بطون الضأن مع اللحم بسعر واحد	-خلط الدقيق الطيب بأخر غير طيب في صناعة الخبز -خلط الزيت الجيد بالرديء، وكذلك السمن والعسل -خلط الجبن اللين بالشديد والجيد بالرديء -مزج الخل بالماء -جعل الدقيق في الجبن في صناعة الإسفنج، وخلط العسل بالماء في صناعة الهريس -خلط اللحم المهزول بالسمن، وبيع بطون الضأن مع اللحم بسعر واحد	
رسالة ابن عبد السرؤوف، ص، ص87-	-يؤمر بائعي الغزل بتبييس الغزل في الشمس - لا يباع القطن والغزل مكببا -ينهى الفراءون عن فعل ذلك وإذا ما تكرر الأمر يؤدب الفاعل -يؤمر الحاكة بأن يتبعوا نسج المحوّل ولا يتركوه كاملا، ويؤمر هؤلاء أيضا بعقد ما انقطع من	-رش الكتان بالماء، وجعله في المناطق الندية ليكتسب رطوبة ويثقل عند الوزن، أو رشها بالماء والنشاء لتشدد وتحسن -بيع القطن والغزل مكببا -ترتيب وجوه الفراء لتتحسن وستر بعض	الحاكة والفراءون وصانعي النسيج والغزل والجلادون

~358~

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص358.

الملاحق

114	الخيوط ولا يفتلونها، كما ينبغي أن يتفقد المحتسب موازينهم وأرطالهم -ينهى الفراءون عن ترتيب الفراء ونذها للزيادة في طولها -لا ينبغي أن تطبخ الحلفة، ويؤمر هؤلاء بتحسين ما يخطوئه من حصير ويكون ذلك بأخذ لويتين من يمين وأخريتين من شمال، أو أخذ ثلاث من هنا وثلاث من هناك -لا ينبغي أن تصنع النعال من الجلد الرقيق، والحد على موضع القطع بقف السكين ليواروا بذلك رقة الجلد ليظهر غليظا في رأي العين خيطهم من القنب	عيوبها، وقرض الصوف التي هي من الكباش لايهام الناس أنها من الخرفان -تتديد الفراء وتمديده للزيادة في وزنه وطوله -طبخ الحلفة وايهام الناس أنها مدبوغة، وعملها بالحلفة القصيرة -صنع النعال من الجلد الرقيق، والحد على موضع القطع بقف السكين ليواروا بذلك رقة الجلد ليظهر غليظا في رأي العين	والحصارون
رسالة ابن عبـد الـرؤوف، ص، ص102-103	-لا ينبغي الخلط بينهما، وفي حالة تكرار ذلك، يكون التاديب والإخراج من السوق	-خلط الدقيق الطيب بالرديء، والمحجر مما لا حجر فيه	بانعوا الحنطة والدقيق
رسالة ابن عبـدون، ص50	-لا ينبغي إضافتها للحناء -يجب أن يغريل العطر قبل بيعه ولا يخلط الرديء مع الجيد، وفي حالة الغش يتصدق بها، أما إذا تكرار الأمر فيؤدب فاعلها -ينبغي أن يكون العطر والبذور طيبة، وعلى المحتسب أن يختبرها	-إضافة ورق الحلب لتخضير الحناء واعطائها رونقا وجمالا -خلط العقار الطيب بالدون والهندية بالبلدية كالبان والعود الطيب، ويخلطون البذور الرديئة	العطارون والصيدلة

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص359.

~359~

الملاحق

ص86-87 ص، السقطي، ص41-47	وفق إجراءات معينة يتبعها تمكّنه من الكشف عن حيلهم وطرق غشهم، ويستعمل لغرض ذلك أمعاء وثقات ممن لديهم خبرة باعقار وبامكانهم تمييزه ومعرفة صحيحه من المغشوش - يجب أن تتفقد الأشرية والمركبات، ولا يقبلها المحتسب إلا بعد فحصها والتأكد من صحتها وخلو مكوناتها من التدليس والغش	بالطبيبة - يغشون الزنجبيل بآخر شبيه له موجود في جبال الأندلس - يضعون في الزعفران شعر العصفور - المسك يغشونه بدم الحمام والنسر - الخلط في الأشرية والمركبات، كأن يعمل هؤلاء من القرع الرطب مريى ويبيعونه على أنه مريى الزنجبيل	
ص، السقطي، ص47-56	- ينبغي تقديم أمينة من الثقات تكشف حيلهم وخدعهم، وتعرف صحيحها من معتلها؛ فلا تباع الجارية ولا تشتري إلا بعد أخذها للأمانة - لا يباع عبد إلا ممن يكون مشهور بإسمه، ويتحرى في امر هؤلاء العبيد لئلا يكون من المسروقين، ويتفقد أحوالهم وصفاتهم	- بيع الجارية بدون استبراء - إخفاء عيوب الجواري والعبيد؛ فيبيعون صنفاً على أنه صنف آخر مستخدمين في ذلك حيل يطول شرحها كأن يغيروا في لون الجارية ذات البشرة السوداء لتصبح بشرتها بيضاء أو ذهبية - يخفون الوشم والشمس، ويطيبون رائحتهم، ويخضبون مواضع البرص	تجار الجواري والرفيق

~360~

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص360.

الملاحق

رسالة ابن عبدون، ص46	- لا ينبغي الخلط بينهما، ويجب أن يكون في الصرف رجل مستقيم خبير بأحوال أهل الصناعة	-خلط الجيد من الذهب أو الفضة برديها	الصيارفة
----------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------	----------

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص361.

الملاحق

الملحق رقم 2: خاص بأساليب الغش المعتمدة في المكايل والموازين مستخرجة من كتب
الحسبة الأندلسية

المصدر	المواصفات التي ينبغي اعتمادها	أساليب الغش المعتمدة	المكايل والموازين
رسالة ابن عبدون، ص 39	- يجب أن تكون أجنابها مرتفعة أزيد من شير، ويجب أن تكون واسعة من الأسفل، وضيقة من الأعلى - لها طابع خاص ويكون لدى المحتسب نمودجا منه - لا يباع كيل الزيت بكيل اللبن، ويكون الثمن من ثمن ونصف، على أن يكون كيله من الفخار الرقيق ولا يؤخذ من النحاس - يكون كيل الحنطة والدقيق القدح الذي يحفظ الربع	- يجعلون أجنابها قصيرة - يجعلون مكايل بعض الأطعمة من الحجارة	المكايل
السقطي، ص، 15-20	- الأرباع والصنوج: - تكون الصنوج من الزجاج أو الحديد ولا يكون فيها زوائد من الرصاص - تكون الصنوج معدلة، وتكون طوابعها في أعناقها بحيث تكون أعناقها تلك ضيقة - يجب أن تكون أعمدة الأرباع طويلة	- يضعون ثقب الميزان في اللسان أو في القصبية ولا يكون في الوسط، كما يجعلون مسماره رقيقا - يضع الباعة إبهام يدهم اليسرى على حاشية كفة الميزان حين الوزن، يوهمون أنهم يمسونها، وهم يضعون شيء تحتها من الآلات للتدليس	الموازين

~362~

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص 362.

الملاحق

رسالة ابن عبد الروؤوف، ص، ص106-111	<p>- يجب أن تكون أعمدة الموازين طوالا والكفات خفاف</p> <p>- أخياط الموازين ينبغي أن تطال علائقها</p> <p>- ميزان النقد: يجب أن يكون عموده طويلا</p> <p>- موازين الباعة: التي توزن بها الفاكهة يجب أن تكون مقدمة ومرفوعة الأجانب، شكلها نصف كرة</p> <p>- موازين العطارين: لا ينبغي أن يستعمل هؤلاء القفاف بل تكون من زجاج محكمة العم ومعدلة بطابع الأمين</p> <p>- أرتال اللحم والحوت: ينبغي أن تكون من حديد ولها طابع ظاهر عليها</p>	<p>- استحداث القفاف كحيلة للسرقة والتليس</p> <p>- جعل كفات الموازين من النحاس ليتم الزيادة والنقصان فيها</p> <p>- يسقطون الدراهم في موضع القبض ثم يرفعون الرديء مكان الطيب الذي يسقطونه ويردونه على المبتاع</p>
------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

رقية بن خيرة: مرجع سابق، ص363.

الملحق السادس

أسعار بعض السلع في القرن السادس

السلع	المكان	السعر في أوقات الرخص	السعر في أيام الغلاء والفتن	المصادر
القمح	البلاد	الوسق $\frac{1}{8}$ مثقال		روض القرطاس ١٠٨ (قبل الثورة الموحدية)
أو الشعير	الغربية	٢٥ مداً بدرهم		المن بالأمامة ٤٤٢ (١١٧١-٥٥٦)
			سطل بثلاث دنانير	البيان المغرب ٩٩:٤ (أيام الثورة الموحدية)
			قفيز ١٥ ديناراً	روض القرطاس ١٨٢ (غلاء ٥٦٢٤هـ)
			قفيز ٨٠ ديناراً	روض القرطاس ١٨٣ (غلاء ٥٦٣٠هـ)
			مد ٧ دراهم كبار	بيان موحد ٣١٥ (غلاء ٥٣٦١هـ)
			مد ١٥ ديناراً	نظم الجمان ١٩٧ (غلاء ٥٥٢٦هـ)
قرطبة				بيان موحد ١٣٤
شنترين		١٢ مداً بدرهم		المصدر ذاته والصفحة ذاتها
		١٥ مداً بدرهم		المن بالأمامة ٤٩٨ (٥٥٦٧هـ)
شرق الأندلس		$\frac{1}{2}$ مداً بدرهم		المصدر ذاته ٤٩٨ (٥٥٦٧هـ)
		٥ أمداد بدرهم		المن بالأمامة ٥٠٩
			المد بثلاث دراهم	المن بأربعة دراهم
			المد بأربعة دراهم	البيان المغرب ٣٩ ، ٣٨:٤ (فتنة التنبيطور)
بلنسية			رطل بمثقال ونصف	بغية الملتص ١٥٧ (غلاء بلنسية)
			قفيز ٦ دنانير	طبقات الأطباء ٧٨:٢ (حملة الناصر)
			ثم أربعة دنانير	بيان موحد ١٢ (حملة عبد المؤمن)
تونس			مد بخمس دنانير	المن بالأمامة ٤٤٢
البلاد الغربية			ربع بمثقال	رسالة السقطي ٣١
الدقيق				المن بالأمامة ٥١٠ (٥٥٦٧هـ)
		ربع بدرهمين		
		$\frac{1}{2}$ ربع ٦ دراهم		
مالقة				
بلنسية			رطل ثلاثة دراهم	

عزالدين أحمد: مرجع سابق، ص 402.

٤٠٢

المصادر	السعر في أيام الغلاء والفتن	السعر في أوقات الرخص	المكان	السلع
التشوف ٤١٨	أوقية بـ ٣ دراهم	رغيف وسمن بقرراط	مراكش	الخبز
التشوف ١٧٧		٣٠ خبزة بدرهم	فاس	
رسالة السقطي ٢٨		١٥ أوقية بـ ١/٤ درهم	مالقة	
المصدر ذاته ٣١		ربع بـ ١٦ درهماً	مالقة	الخبز
البيان المغرب ٣٨:٤			بلنسية	
(حصار السيد القنبيطون)				
بيان موحد ٣١٦		عشرة دراهم	مراكش	ثوب مستعمل
التشوف ٣٩٢		٣ دراهم	مراكش	كفن
المصدر ذاته ٣٢٠		عشرة دراهم	فاس	ثوب مستعمل
المصدر نفسه ١٢٨		عشرة دنانير	أغمات	جبة
المصدر ذاته ٣٧٣	٣ الى ٤ دراهم	المهبط	جلابية تحت الجبة	
عباس: «نوازل ابن رشد» ٤٣		الرطل ٥ دنانير ثلثية	جيان	الحرير
المن بالامامة ٤٤٢		٦ أوقيات بدرهم	البلاد الغربية	اللحم
بيان موحد ١٣٤ (حالة خاصة)	٢٠٠ مقال بيع رطله بـ ١٢ ديناراً	٣ دراهم	شنترين	الثور
البيان المغرب ٣٩-٣٨:٤		٣ دراهم	بلنسية	فرس
(حصار السيد القنبيطون)				
نوازل ابن سهل ٩٥		٣٥ مثقالاً	قرمونة	رمكة
نوازل ابن سهل ٩٥		٤٠ مثقالاً	قرطبة	
المعيار ٤٥٠-٤٤٩:٩		٣٠ مثقالاً	قرطبة	دابة
المعيار ٤٥٠-٤٤٩:٩		٤٠ مثقالاً	جيان	
المصدر نفسه والصفحات ذاتها		٥٠ مثقالاً	غرناطة	
المعيار ١١٥:٨		بين سبعة وستة دنانير	البلاد الشرقية	بقل
المعجب ٢٣٠ (حصار عبد المؤمن)		٧ باقلات بدرهم		مراكش

عز الدين أحمد: مرجع سابق، ص 403.

السلع	المكان	السرعي أوقات الرخص	السرعي أيام الغلاء والفن	المصادر
بنسية	بنسية		زطل به دراهم	البيان المغرب ٤: ٣٨ (حصار السيد القنيطور)
بنسية	بنسية		اوقية بصل بدرهم	المصدر نفسه والصفحة ذاتها كتاب الجغرافية ١٠٢
بنسية	بنسية	ستين نوعاً من التين ربع درهم	حبة تين بدرهم	المن بالامامة ٥١٢
الصابون	الأندلس	القطار بين ١١ و ١٤٠ ديناراً		نوازل البرزلي (مخ) ١٠٨ (عل) حسب أول الموسم وآخره) التشوف ٢٢٢
سرير مستعمل	مراكش	١٦١/٢ درهماً		التشوف ١٥٩
سفر من كتاب الحطب	البلاد الغربية	٤ دراهم	رطل بدينار	أخبار المهدي ٩١ (أيام الثورة الموحدية)
ثمن دار	مرسية	٢٥ مقالاً		نوازل ابن رشد (مخ) ١٣٤، المعيار ٤: ٣
	أغمات	٥٠٠ دينار		التشوف ١٣١
	البلاد الشرقية	٢٠٠ دينار		نوازل البرزلي (مخ) ١٠٠
كراه دار	البلاد الأندلسية	٨ حبات من مقال		نوازل البرزلي (مخ) ١٢٣، المعيار ٨: ١٩٧
	البلاد الأندلسية	عشرة دنائير في السنة		المعيار ١٠: ٢٨٢
	حمة المرية	٣ دنائير شهرياً		نفع الطيب ١: ٢٠٠-٢٠١
	أغمات	عشرة دنائير في العام		التشوف ١٢٥
عبد	البلاد الشرقية	٥٠ ديناراً		المعيار ٩: ٤٢١
عبد	درعة	٢٠ ديناراً		التشوف ٢٠٧
	الأندلس	٣٤ مقالاً		نوازل البرزلي (مخ) ١٤٤
	الأندلس	٢٠ ديناراً		ابن سعيد، المغرب ٢: ١٦٤ (استنتاجاً)
فداء أسير عادي	الأندلس	٢٠٠-٣٠٠ دينار		المن بالامامة ٣٩٣، ٤٥١
كلفة الطريق	من فاس الى مكة	١٨ ديناراً		التشوف ٢٣٤ (يدخل فيها الدابة والسفينة والطعام)

عزالدين أحمد: مرجع سابق، ص 404.

٤٠٤

قائمة المصادر والمراجع:1) قائمة المصادر:

القرآن الكريم

- ابن الإخوة محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف: معالم القرني في أحكام الحسبة، تح: محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطبعي، الهيئة المصرية للكتاب، ط1، مصر، 1408هـ.
- الجرسيفي عمر بن عثمان بن العباس: رسالة في الحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحاسبة، تح: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة، 1955م.
- الحميري أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط1، لبنان، 1975م.
- ابن خلدون ولي الدين عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، ج1، تح: عبد الله محمد درويش، دار يعرب، ط1، 1425هـ/2004م.
- ابن رشد الجد: مسائل أبي الوليد ابن رشد، ج1، تح: محمد الحبيب التجكاني، دار الآفاق الجديدة، ط2، تطوان، المغرب، 1414هـ/1993م.
- ابن رشد الحفيد أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي المشهور: بداية المجتهد ونهاية المقتصد ج2، تح: عبد الله عبادي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة.
- السقطي: رسالة في آداب الحسبة، د. دار نشر، د.ط، د.ت.
- الشيخري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، د.ط، القاهرة، 1365هـ/1946م.
- ابن عبد الرؤوف: ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحاسب، تح: ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي للآثار الشرقية، د.ط، القاهرة.
- ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب-قسم الموحدين-، تح: محمد ابراهيم كناني وآخرون، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ/1985م.
- ابن قطان المراكشي أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتّاني: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزّمان، تح: محمود علي مكّي، دار الغرب الإسلامي، ط2، بيروت، 1990م.
- المقري أحمد بن محمد بن أحمد: نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لستان الدين الخطيب، تح: إحسان عباس، ج1، دار صادر، د.ط، بيروت، 1986م.
- المنظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، مج9، نشر أدب الحوزة، د.ط، 1405هـ.
- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل الأندلس والمغرب، ج6، دار الغرب الإسلامي، د.ط، بيروت، 1401هـ/1981م.

يحيى بن عمر: أحكام السوق، د.ط، د.ت.

2.1) قائمة المراجع:

بوتشيش ابراهيم القادري: أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي من منتصف القرن الثالث هجري حتى ظهور الخلافة (316/250هـ)، مطابع منشورات عكاظ، د.ط، الرباط، د.ت.

إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 2002م.

فرغلي شيماء: الجريمة والعقاب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط الخلافة الأموية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، مصر، 2020م.

الكحلوت يوسف شحدة: الأخلاق الإسلامية في الشعر الأندلسي عصر ملوك الطوائف، د.د.ن، د.ط، 1431هـ/2010م.

موسى عزيز أحمد: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الشروق، ط1، 1403هـ/1983م.

3.1) الرسائل الجامعية:

بن خيرة رقية: الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس هجري (11-12م) - دراسة في ظاهرة الانحراف - أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، (1437-1438هـ/2016-2017م).

شنينة حسين: الحسبة والمحاسب في الأندلس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة العربية الإسلامية، جامعة الجزائر1 (1432-1433هـ/2011-2012م).

4.1) المقالات الجامعية:

عزرودي نصيرة: الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد رقم 09، ديسمبر 2014م.

كولة عبد العزيز حاج: النظام المالي في الأندلس عصري ملوك الطوائف والمرابطين من خلال النوازل الفقهية، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلون الإنسانية والاجتماعية، مجلد13، العدد1 جانفي 2021م.